وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة
كلية الشريعة والاقتصاد
بالتعاون مع مخبر الدراسات الشرعية
ينظمان الندوة الوطنية حول :
"المذهب المالكي ودوره في نشر الفكر الوسطي"
الأربعاء 28 جمادى الأولى 1447ه الموافق: 19 نوفمبر 2025م

عنوان المداخلة: **وسطية الإمام مالك بين مدرسة الرأي ومدرسة الأثر**

Imam Malik's middle groundbetween the school of opinion and the school of tradition

أ.د. عبد الرحمن خلفة
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة
البريد الالكتروني ar-khelfa@hotmail.fr.

ملخص:
تعالج مداخلتي هذهموضوع 'وسطية الإمام مالك بين مدرسة الرأي ومدرسة الأثر' لتجيب عن إشكالية يتمحور سؤالها الرئيس حول موقع الإمام مالك من المدرستين وعلاقة ذلك بوسطية مذهبه؟، مستهدفا بذلك وضع الإمام مالك خصوصا ومذهبه عموما في التصنيف العلمي الذي ينسجم وشخصيته ويتلاءم وأصول مذهبه ويعكس فقهه، من خلال قراءة نقدية رصينة تحليلية مقارنة عند الاقتضاء بين مختلف الآراء التصنيفية لمذهب الإمام مالك ومبرراتها، التي واكبت تاريخ المذهب ومآله في القديم والحديث، متوسلا لذلك بالمنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي؛ لتكون المعالجة عبر مبحثين رئيسين نخصص المبحث الأول لإبراز موقف مؤرخي تاريخ التشريع من تصنيف الإمام مالك قديما وحديثا؛ بينما نخصص المبحث الثاني لإبراز موقع الإمام مالك بين مدرسة الرأي ومدرسة الحديث، قبل أن نختم المداخلة بخاتمة نضمنها نتائج البحث وتوصياته.

الكلمات المفتاحية: وسطية، مدرسة الأثر، مدرسة الرأي، التصنيف، المنقول والمعقول

Keywords:Moderation, School of Tradition, School of Opinion, Classification, Transmitted and Rational Knowledge

summary

This paperaddresses the topic of "Imam Malik'sModerationBetween the School of Opinion and the School of Tradition," aiming to answer a central question concerning Imam Malik's position withinthesetwoschools and its relation to the moderation of hisschool. The goal is to place Imam Malik, in particular, and hisschool, in general, withina scholarly classification thatalignswithhispersonality, is consistent with the

principles of hisschool, and reflectshis jurisprudence. This isachievedthrough a rigorous, analytical, and comparative criticalreading, wherenecessary, of the various classifications of Imam Malik'sschool and theirunderlyingreasons.

It also examines the different classifications and perspectives that have accompanied the school'shistory and development, both in the past and present. The paperemploysboth inductive and analyticalmethods, dividingitstreatmentintotwo main sections. The first section focuses on the positions of historians of Islamic jurisprudence regarding Imam Malik's classifications, bothpast and present. The second section explores Imam Malik's position between the School of Opinion and the School of Tradition. The paperconcludeswith a summary of the researchfindings and recommendations.

مقدمة

لقد أثار تعدد مناهل علم الإمام مالك، وتنوع مشارب شيوخه، وتباين أصول مذهبه خلافات منهجية منذ القدم بين مؤرخي تاريخ التشريع حول تصنيفه المدرسي، بين من يدرجه في مدرسة الحديث/الأثر ويجعله إماما لها، ومن يدرجه في مدرسة أهل الرأي ويجعله رائدا لها، ولئن خفت صوت هذا الجدل في القرون الأخيرة بعد أن بدا أن الخلاف بين المصنفين قد حسم لصالح أصحاب التصنيف الأول بحكم عوامل تاريخية وأخرى تبدو علمية؛ إلا أن الخلاف سرعان ما تجدد في هذا العصر؛ نتيجة الدراسات النقدية والقراءات الجديدة التي انصبت على المدرسة المالكية تزامنا وعملية إحياء التراث الفقهي الإسلامي وتحقيقه ونشره، حيث أخضع الكثير من الباحثين المعاصرين والمحدثين ما بدا أنه مسلمة علمية في تصنيف الإمام مالك إلى محك النقد مجددا من خلال عمليتي تحقيق وتنقيح بأدوات علمية ومناهج تجردت إلى حد بعيد من إكراهات التاريخ؛ ما جعلها تعيد النظر في منزلة الإمام مالك بين المدرستين التي استقر على تكريسها المتلقّى من تاريخ التشريع، فظهرت اتجاهات علمية معاصرة سحبت الإمام مالك من دائرة الأثر التي أغلقت دونه إلى دوائر أخرى جعلته عند البعض في منزلة بين المنزلتين وعند آخرين في منزلة جديدة خرج بموجبها من دائرة الأثر إلى دائرة الرأي! ولكل حججه وأدلته العلمية والتاريخية.

في ضوء هذا يأتي مقالنا هذا الموسوم ب'وسطية الإمام مالك بين مدرسة الرأي ومدرسة الأثر' ليجيب عن إشكالية يتمحور سؤالها الرئيس حول موقع الإمام مالك من المدرستين وعلاقة ذلك بوسطية مذهبه؟ مستهدفا بذلك وضع الإمام مالك خصوصا ومذهبه عموما في التصنيف العلمي الذي ينسجم وشخصيته ويتلاءم وأصول مذهبه ويعكس فقهه، من خلال قراءة نقدية رصينة تحليلية مقارنة عند الاقتضاء بين مختلف الآراء التصنيفية لمذهب الإمام مالك ومبرراتها، التي واكبت تاريخ المذهب ومآله في القديم والحديث، متوسلا لذلك بالمنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي؛ لتكون المعالجة عبر مبحثين رئيسين نخصص المبحث الأول لإبراز موقف مؤرخي تاريخ التشريع من تصنيف الإمام مالك قديما وحديثا؛ بينما نخصص

المبحث الثاني لإبراز موقع الإمام مالك بين مدرسة الرأي ومدرسة الحديث، قبل أن نختم المداخلة بخاتمة نضمنها نتائج البحث وتوصياته.

المبحث الأول-موقف مؤرخي تاريخ التشريع من تصنيف الإمام مالك ومذهبه الفقهي

اختلف الباحثون القدامى والمحدَثون حول تصنيف الإمام مالك ومذهبه بين المدرستين؛ مدرسة الحديث/الأثر ومدرسة الرأي؛ وكان لهم رأيان في القديم والحديث؛ وفق ما يأتي:

المطلب الأول-رأي القائلين إن مالكا إمام أهل الحديث

يرى جل الباحثين المحدثين والمعاصرين أن مذهب الإمام مالك معدود في مصف مدرسة الأثر/الحديث، وأن الإمام مالك إمام هذه المدرسة التي نشأت بالحجاز وسط بيئة أثرية تشكلت بحكم عوامل تاريخية تختلف عن بيئة العراق التي ينسبون إليها مدرسة الرأي، ومنهم أحمد أمين في كتابه ضحى الإسلام1 وعبد الوهب خلاف في كتابه أصول الفقه وتاريخ التشريع2، ومناع القطان في كتابه تاريخ التشريع3، وعمر سليمان الأشقر، في كتابه تاريخ الفقه الإسلامي4، وأحمد تيمور باشافي كتابهنظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة وانتشارها عند جمهور المسلمين5،و غيرهم،وقد استدلوا علىما ذهبوا إليه بأدلة تاريخية وعلمية منها:

(أولا)-كان للمدينة منزلة خاصة باعتبارها دار الهجرة، التي نزل فيها التشريع، وشهدت ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا أو فعلا. وعاش فيها الخلفاء الراشدون؛ فأصبحت مهد السنة، ومنبع الحديث، وملتقى الصحابة، وهذا يجعل أهلها أثبت الناس بالفقه، وأشدهم تمسكا بالرواية، ووقوفا عند الآثار، ومدرسة المدينة فوق هذا تستقي منهجها من شيوخها الأوائل الذين في مقدمتهم زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم جميعا، وقد عرف ابن عمر بحرصه الشديد على تتبع آثار الرسول صلى الله عليه وسلم، والاعتزاز به، وتأثر بهذا المنهج تلاميذه الذين حملوا لواء العلم بهذه المدرسة6.

فالبيئة التي عاش فيها الإمام مالك في الحجاز عموما وفي المدينة المنورة خصوصا تختلف إن قارناها ببيئة العراق؛ حيث أن الأحاديث وفتاوى الصحابة لم تكن كثيرة في العراق كثرتها في الحجاز، فالحجازيون وجدوا عندهم ثروة من الآثار اعتمدوا عليها في تشريعهم، وركنوا إليها، وأما فقهاء العراق فلم تكن لديهم هذه الثروة، فاعتمدوا على عقولهم، واجتهدوا في تفهم معقول النص وعلة التشريع لتتسع معاني النصوص لما لم تتسع له ألفاظها، وأسوتهم في هذا أستاذهم عبد الله بن مسعود7.

فقد تأثرت مدرسة الحجاز بالمنهج الذي التزمه علماؤهم كما ذكرنا في حرصهم على الأحاديث والآثار، وتجنبهم الأخذ بالرأي، وإعمال القياس، إلا إذا كانت هناك ضرورة ملجئة، وربما امتنعوا عن الإفتاء في المسألة التي لا يوجد لها دليل من كتاب أو سنة أو أثر؛

1- أحمد أمين، ضحى الإسلام، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة 2012م، 499.

2- خلاف، عبد الوهاب، أصول الفقه وتاريخ التشريع، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية بمصر، 251

3-مناع القطان، تاريخ التشريع،مكتبة وهبة، ط5، 1422ه/2001م، 343

4-الأشقر عمر سليمان، تاريخ الفقه الإسلامي، مكتبة الفلاح، الكويت، ط1، 85

5-أحمد تيمور باشا، نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة (الحنفي -المالكي-الشافعي-الحنبلي) وانتشارها عند جمهور المسلمين،دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط1، 1411ه/1990م،61

6-مناع القطان، مرجع سابق، 291-292

7-خلاف، مرجع سابق، 252

فما لديهم من ثروة كبيرة لدى الصحابة الذين استوطن أكثرهم الحجاز عامة والمدينة خاصة، من أحاديث وآثار كانت تفي بحاجتهم في الاستدلال، وتغنيهم عن إعمال الرأي8.
ففي المدينة كانت المدرسة الفقهية الأولى المعروفة بمدرسة الفقهاء السبعة، وعلى يد تلاميذ هذه المدرسة تلقى مالك العلم، وهم يؤثرون الرواية ويرون فيها عصمة من الفتن، ولا يأخذون بالرأي إلا اضطرارا، وعلى النقيض من هذا، كان أساتذة أبي حنيفة من شيوخ مدرسة أهل الرأي في العراق الذين يفرضون مسائل غير واقعية ويضعون لها أحكاما بآرائهم9
(ثانيا)-بعدهم عن مواطن الفتنة، وبواعث النزاع بالنسبة لما كان عليه الأمر في العراق؛ فقد سلموا من بدعة الخوارج والتشيّع وأهل الأهواء، وظل تراث الحديث والأثر محفوظا لديهم، لا تشوبه ريبة، ولا يتطرق إليه تهمة الوضع10. بخلاف ما هو عليه الحال في العراق؛ فالعراق كانت فيها الفتن التي أدت إلى افتراء الأحاديث وتحريفها؛ لأنها كانت مهد الشيعة ومقر الخوارج، وقد شاهد فقهاء العراق من الجرأة على وضع الأحاديث والتحريف فيها ما لم يشاهده فقهاء الحجاز، فلهذا تشددوا في قبول الرواية والتزموا أن يكون الحديث مشهورا بين أهل الفقه، وإذا وجدوا حديثًا يفهم منه ما لا يتفق، وحكمة الشارع أولوه أو تركوه11. فقد كان مالك بالمدينة التي عاشت بمنأى عن هذه المنازعات الفكرية، ولم يرج في سوقها مذاهبها، بل راج فيها علم الكتاب والسنة؛ فكان تأثيرها على مالك12.
(تاسعا)-اختلاف البيئة الحضارية بين المدينة والعراق؛ فبيئة العراق غير بيئة الحجاز، والأقضية والحوادث في البلدين مختلفة؛ لأن دولة الفرس خلفت في العراق أنواعًا من المعاملات والعادات والنظم لا يعهد مثلها في بلاد الحجاز، فكان مجال الاجتهاد في العراق ذا سعة وأفق البحث ممتدا، ولهذا تكونت في فقهاء العراق ملكة البحث، والتفكير وبدت لهم وجوه عديدة من الرأي والنظر في التشريع، وأما فقهاء الحجاز فقلما حدث لهم ما لم يحدث لسلفهم من التابعين أو الصحابة؛ لأن البيئة واحدة، وقلما حدث لهم ما لم يحفظوا في حكمه حديثا أو فتوى صحابي، فلما لم يجدوا للاجتهاد المجال الذي وجده العراقيون اعتادوا فهم النصوص على ظواهرها، ولم تدعهم حاجة إلى البحث في عللها أو التعمق في مقاصدها13.
بمعنى آخر جعلوا لبداوة أهل الحجاز أثر في وقوف الحجازيين عند النصوص14. وقد أشار ابن خلدون قديما إلى أثر طبيعة البلد الذي عاش فيه الإمام من حيث الحضارة والبداوة في صقل مذهبه الفقهي،حين راح يبرر تبني أهل المغربوالأندلس للمذهب المالكي فقال: (وأيضا فالبداوة كانت غالبة على أهل المغرب والأندلس، ولم يكونوا يعانون الحضارة التي لأهل العراق، فكانوا إلى الحجاز أميل، لمناسبة البداوة، ولهذا لم يزل المذهبالمالكي.غضا عندهم، ولم يأخذه تنقيح الحضارة وتهذيبها، كما وقع في غيره من المذاهب)15

8-مناع القطان، مرجع سابق، 293
9-مناع القطان، نفسه، 344
10-مناع القطان، نفسه، 293.
11-خلاف، مرجع سابق، 252
12-مناع القطان، مرجع سابق،344
13-خلاف، مرجع سابق، 252
14-السايس محمد علي، تاريخ الفقه الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، 85
15- ابن خلدون، عبد الرحمن، كتاب العِبَر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، مراجعة سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ط1، 1401ه/1981م، 1/564-565.

ففي المدينة يسجل يسر الحياة لدى أهل الحجاز، وقلة مشاكلهم؛ حيث كانوا على الفطرة الأولى بمنأى عما تحدثه المدينة الفارسية أو اليونانية من تفريع للمسائل، وكان الناس يعيشون على الحالة التي كانوا يعيشون عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس هناك من الحوادث المستجدة سوى القليل النادر16.

هذه هي بعض العوامل التي جعلت؛ كما يرى مؤرخو تاريخ التشريع؛الإمام مالك ومدرسته منضويين في مدرسة أهل الأثر أو أهل الحديث؛ بل يذهب أحمد أمين بعيدا في وصف هذه المدرسة، لدرجة أنه قال:(إن من ميزاتهم: كراهيتهم الشديدة للسؤال عن الفروض؛ لأن المصدر عندهم وهو الحديث محدود، وهم يكرهون إعمال الرأي، وقد رويت أقوال كثرية تدل على كراهيتهم للسؤال عن حادثة إلا إذا وقعت فعلا، وعيبهم على العراقيين إثارة الفروض،ومن مميزاتها الاعتداد بالحديث حتى الضعيف منه، وتساهلهم في شروطه وتقديمهم ذلك على الرأي، كالذي روينا عن أحمد بن حنبل)17.

بل حمل هذه المدرسة مسؤولية وضع الأحاديث فقال: (وكانت هذه المدرسة كما أسلفنا سببًا غير مباشر لوضع الحديث، فقد رأى قوم لا يتحرون الصدق أن هناك مسائل لا تعد لم يرد فيها نص، ورأوا أعلام مدرستهم لا تقْدِم على الرأي تحل به المشاكل، فوضعوا الأحاديث الكثيرة يغطون بها هذا الموقف) 18

المطلب الثاني-راي القائلين إن الإمام مالك رائد مدرسة الرأي:

مقابل هذا الرأي الذي جعل الإمام مالك إماما لأهل الأثر ظهر رأي آخر لم يسلّم بما قاله هؤلاء بل ذهب على النقيض من ذلك إلى القول إن الإمام مالك رائد مدرسة الرأي، ومنهم في القديم يحيى بن معين وابن قتيبة، وحديثا جورج طرابيشي، وبدرجة أقل أبوريدة.

وقد أورد طرابيشي وأبو ريدة حججا علمية وأخرى تاريخية للاستدلال على ما ذهب إليه وإقامة الحجة على الأولين، وقد لاحظ هذا الباحث المعاصرومن أخذ عنه أن هذا التقسيم غير دقيق ولا يعبر عن حقيقة المدرسة الفقهية المالكية وموقعها في تاريخ التشريع؛ بسبب ما وقف عليه من مرجعيات عقلية تبناها الإمام مالك وآراء أبداها في فتاواه لم تكن بالضرورة مقيّدة بالنصوص والآثار؛ بل وقفت أحيانا معارضة لها، فقالطرابيشي إن الإمام مالك هو رائد المدرسة العقلية وليس رائد المدرسة الأثرية، وقد أورد حججا لما ذهب إليه؛منها:

(أولا)-ما روي عن بعض القدامى من تصنيف الإمام مالك في مدرسة الرأي؛ حيث روي أن يحيى بن معين قال: إنّ مالكا لم يكن صاحب حديث بل كان صاحب رأي. وقال الليث بن سعد: أحصيتُ على مالك سبعين مسألة، وكلّها مخالفة لسنّة الرسول19.

(ثانيا)- رأى طرابيشي أن ردود الشافعي على أصحاب الرأي في كتابه الأم حملها على الإمام مالك ومدرسته الحجازية، وليس على أبي حنيفة كما ذهب إلى ذلك آخرون، حيث روى هؤلاء أن الإمام الشافعي خصص صفحات عديدة من كتاب اختلاف مالك من كتاب الأم للتشنيع على أتباع مالك، من حيث إنهم نموذج لا يجوز الاحتذاء به لمن يقدم رأي نفسه على رأي الرسول صلى الله عليه وسلم وأثر الصحابي؛ بل إنه يغلو في هذا التشنيع إلى حد

16مناع القطان، مرجع سابق، 293

17- أحمد أمين، فجر الإسلام، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة 2011م، 264

18- أحمد أمين، نفسه، 264

19- أبوريدة، محمود، أضواء على السُّنّة المحمّديّة، أو دفاع عن الحديث» ص 272 الطبعة الثالثة، دار المعارف بمصر

التصريح بأنه يؤثر مذهب أتباع أبي حنيفة على أتباع مالك الحجازيين، معترفا للأول بأنه مذهب على حين أن ما ذهبتم إليه ليس بمذهب.

(ثالثا)-إدراج ابن قتيبة (ت 276ه) للإمام مالك في عداد أصحاب الرأي جنبا إلى جنب مع أبي حنيفة نفسه وصاحبيه، وابن قتيبة يعد من أقدم من أشار إلى معركة أصحاب الرأي وأصحاب الحديث.

(رابعا)-تتلمذ مالك على أصحاب الرأي؛ فقد كان ربيعة بن عبد الرحمن الملقب بربيعة الرأي، أبرز الشيوخ الذين أخذ عنهم مالك وأشهرهم على الإطلاق، ويرون أن هناك أكثر من رواية في المدارك وفي المناقب تنوه بأن مالكا هو الوريث الشرعي لربيعة، فقد سأل السائل من للرأي بعد ربيعة فكان الجواب الغلام الأصبحي.

(خامسا)-التحليل الداخلي لمعجم مفردات مالك وللآلية التي بنى عليها اجتهاده؛ حيث يلاحظ المتصفح لكتاب الموطأ كثرة تداول عبارة 'أرى' أو 'لا أرى' وقد أمكن إحصاء نحوا من 95 موضعا اعتمد فيها مالك هذه الصيغة، إلى جانب عبارات مشاكلة لها من قبيل 'أحب' أو 'لا أحب'، ولا 'لا بأس'، و'أكره' و 'لا أكره'.

(سادسا)-تبني مالك لما سمي بالفقه الافتراضي؛ حيث يرى أن أولى من ينسب إليه هذا الفقه هو الإمام مالك وليس أبي حنيفة، فقد وردت آلاف الآثار الآرائيةالمنسوبة لمالك، ليكون رائد الفقه الافتراضي، الذي يعتمد أول ما يعتمد على تشغيل الرأي ليحكم في قبضته الممكن والجائز والمحتمل؛ وإن أقر أن الرأي عند مالك رأي متّبع لا مبتدع، مقيّد غير مطلق، وقيده الكتاب والسنة، ومالك نفسه يعترف أنه قد يصيب وقد يخطئ. وقد وظف الإمام مالك أشكال في الممارسة الرأيية، وهي: القياس والاستحسان والاستصلاح، ويرى أنه رغم ما كيل للفقه الافتراضي من اتهامات بأنه محض ممارسة مجانية ليس من شأنها سوى تضخيم الاجتهاد الفقهي بلا طائل، فلنا أن نلاحظ أن هامشه المحيطي من الحرية إزاء النص المركزي يبقى أوسع نسبيا، وذلك بقدر ما يتعاطى ليس فقط مع الوقائع التي وقعت، بل كذلك مع الوقائع التي لم تقع والتي يمكن أن تقع، مما يرغمه على إبقاء مسام النص مفتوحة لتنجز بنجاح عملية الهضم التأويلي لها. وبالمقارنة مع الفقه الحنبلي، وكم بالأحرى مع الفقه الظاهري الذي يلتزم الصمت المطبق بعد إنطاق النص، فإن الفقه الافتراضي المالكي يقبل الوصف بأنه فقه متكلم، بل لا يتوقف عن الكلام حتى بعد أن يصمت النص، وبديهي أن مالكا يكتفي هو الآخر في معظم مسائل الموطأ بأن يسوق النص ثم يتبعه بتعليقه أو رأيه أو إضافته الشخصية، إن كان لها مكان، ولكنه في المقابل في المسائل الافتراضية التي تشغل على كل حال حيزا غير قابل للتجاهل في الموطأ فإنه لا يفتأ يقول ويكرر قال مالك، وأكثر ما يكون ذلك في المعاملات لا في العبادات؛ لأن نصاب العبادات ما قد وقع بينما نصاب المعاملات ما قد يقع[20]

(سابعا)-انعتاق مالك نسبيا من سلاسل الإسناد: حيث يرى أنهرغم أن مالكا كان واحدا من المتقدمين الذين أسسوا آلية الإسناد في رواية الأحاديث النبوية، فإنه لم يقيّد نفسه بها كل التقييد؛ بل ترك لنفسه فسحة من الحرية فيما رواه من مراسيل، أي أحاديث منسوبة إلى النبي ولكنها منقطعة في سلسلة إسنادها بسقوط واحدة من حلقاتها، أو معضلة بسقوط حلقتين، أو حتى مرفوعة مباشرة إلى النبي من دون وساطة أو حلقة.وقد قدر ابن حزم –في سياق حربه

20- جورج طرابيشي، من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، دار الساقي، بيروت، ط1، 2010م، 125 وما بعدها،

الشعواء على المذهب المالكي السائد في الأندلس-عدد مراسيل مالك في الموطأ بأكثر من ثلاثمائة.21

ورأى خلاصة لهذا أن السنة بمفهومها المالكي أكثر تعددية، وأقل انغلاقية بالتالي، من السنة كما سيفرض مفهومها الشافعي. فمرجعية مالك في السنة نبوية صحابية تابعية. أما عند الشافعي فنبوية خالصة. ولا شك أن بين السنة متعددة الخلايا والسنة أحادية الخلية فارقا في درجة الإلزامية، وبالتالي في درجة المرونة في التأويل والاجتهاد22.

(ثامنا)-إبقاء الإمام مالك لنفسه هامشا من الحرية في التعاطي مع النصوص: حيث يرى أن مالك؛خلافا لمن سيأتي بعده ممن سيسعى بأي ثمن، وبواسطة العقلنة، إلى إغلاق الدوائر، لم يستبعد احتمال وجود تناقض في النصوص، سواء أكانت أحاديث نبوية أم آثار صحابية، بحيث قد تقول الشيء وضده مع احتفاظهما بنصاب الحقيقة. وطبيعي أن إبقاء باب التناقض مفتوحا يمثل بحد ذاته هامشا من الحرية للتعاطي معها. ولئن كان مالك يكتفي في غالب الأحيان وكلما لاحظ تناقضا في النصوص بالتوقف وتعليق الحكم، فلنا أن نلاحظ أن موقفه هذا يفتح بدوره هامشا إضافيا للحرية، وإن من منظور العقل النصي23 دوما. فإبقاء باب التناقض مفتوحا، حتى ولو مع تعليق الحكم، يبقى مفتوحا أيضا باب خيار التأويل، وهو الباب الذي ستسعى إلى إغلاقه آلية العقلنة التي ستفرض نفسها بانتصار متعاظم ابتداء من القرن الثالث الهجري التي ستنتهي إلى تكريس واحدية الحقيقة، وإلى اعتبار كل خروج عليها أو مماراة فيها –ولو حتى بالتأويل -خروجا عن الصراط المستقيم وتخبطا في زيغ البدعة والضلالة، وحتى الكفر24.

وبعد أن أورد أمثلة لما سبق من تعامل الإمام مالك مع تناقض النصوص ظاهريا، رأى أنه كان من الممكن أن نعتبر صمت مالك إزاء تعارض النصوص دليلا على عبودية مطلقة لها

21- جورج طرابيشي، نفسه، 140

22- جورج طرابيشي، نفسه، 171-172.

23- يعرف طرابيشي العقل النصي بقوله: (من الممكن تعريف العقل النصي، وهو العقل المميز لجميع الحضارات المتمركزة دائريا على نفسها نظير الحضارة العربية الإسلامية، بأنه العقل الذي يقدم تعقل النصوص على تعقل الواقع، أو يرهن الثاني بالأول. ولكن حتى مثل هذا التعريف ينطوي على تدرجات تتراوح بين عقل اندفاعي ينطلق من النص إلى الوقائع ليكاثر تأويلاته ويغنيها ويطورها، وعقل نكوصي يرتد من الوقائع إلى النص فيفقرها ويعدم فروقها ويلاشي تلاوينها ويفقر، بالضربة نفسها، النص وقابليته للتعدد التأويلي ومطواعيته للتكيف مع شروط الزمان والمكان تبعا للقاعدة الفقهية الشهيرة: تتبدل الأحكام بتبدل الأحوال)، طرابيشي، مرجع سابق، 111. ويقول: (لا شك في أن العقل الذي يصدر عنه مالك بن أنس هو نموذج مبكر نسبيا لعقل نصي، أي لعقل لم يفقد بعد مرونته الجدلية ولم يتأد به انتماؤه إلى مرجعيته النصية إلى التنكر، كل التنكر، لثقل الواقع. ولعلنا نستطيع أن نتقدم أكثر في فهم العقل المالكي إذا أجرينا تمييزا بين كيفيتين في اشتغال العقل النصي: عقل يتعقل النصوص وعقل يعقلن النصوص. وهو تمييز قد يقترب أكثر من قابلية الفهم إذا أحلنا إلى التمييز الذي تعتمده اللغة الفرنسية بين العقل المتعقل (بكسر القاف la raison raisonnante (والعقل المعقلِن la raison rationalisante.فالعقلنة la rationalisation ، أو ما يمكن أن نسميه دفعا للبس بالتبرير أو التخريج العقلاني، سيرورة منطقية ونفسية معا ومن طبيعة مرضية تدعي نصاب المعقولية المسبقة واللامشروطة لكل ما يصدر عن الذات من عمل أو فكر. وبالنظر إلى كون ما يقوم للحضارة العربية الإسلامية مقام الذات هو النص بما هو كذلك، فلنقل إن العقلنة تعني في هذه الحال إعطاء شهادة معقولية مسبقة ومطلقة للنص، واعتباره ينطق بحقيقة واحدة غير قابلة للازدواج أو للتناقض، وتكون كل مهمة العقل المعقلِن بالتالي أن يبرئ النص من عيوبه المحتملة، وأن يسد نواقصه ويملأ فراغاته، وأن يسوي تضاريسه ويرد مختلفه إلى مؤتلفه، وأن يحذف تناقضاته أو يصهرها في نار العسف التأويلي بحيث يصح الصحيح وينعدم الخطأ وينتفي احتمال التناقض لأن النص، بحكم مصدره الإلهي، أو المقدس في الأحوال جميعا، لا يمكن أن ينطق إلا بحقيقة واحدة هي الحقيقة بألف ولام التعريف، بدون أية قابلية للازدواج في نصابها على نحو ما قالت الرشدية اللاتينية على سبيل المثال)، نفسه، 111-112

24- جورج طرابيشي، نفسه، 112-113.

من منطق القولة الشهيرة القائلة: الاختلاف رحمة للأمة. ولكننا نملك دليلا على العكس: فعلى الرغم من أن العقل الذي الأول الذي يصدر عنه مالك هو العقل النصي، فإن الموطأ، الحافل بنحو ألف نص، يطالعنا بمواقف لا يكتفي فيها مالك بتعليق الحكم، بل يجهر بالمعارضة لمضمونها حتى ولو كانت النصوص منسوبة للطبقة الأولى من الصحابة، بله إلى الرسول نفسه25.

المبحث الثاني: موقع الإمام مالك من المدرستين

ففي ضوء ما سبق من اختلاف الآراء والرؤى واوارد حجج كل رأي يتجدد السؤال هنا: في أي موقع يدرج الإمام مالك بين المدرستين، هل هو رائد لأهل الرأي أم رائد لأهل الأثر؟ أم أنه واقع بينهما بحكم وسطية مذهبه الذي تبني النقل والعقل، فلم يعطل الاجتهاد بالرأي كما أنه لم يخضع للأثر دون إعمال عقل واجتهاد وترجيع بمخرجات العقل ومقتضياته؟

لقد كان الاختلاف الحاصل بين القدامى والمحدثين في تصنيف الإمام مالككافيا وحده للحكم على وسطية هذا الإمام وتموقعه بين المدرستين؛ لأن اختلاف الطرفين يكشف أن كل طرف يراه أقرب إليه، وهذا هو موقع الوسط؛ لكن ارتأينا إضافة إلى هذا أن نورد ما استقيناه من أدلة وحجج ومواقف نبين من خلالها أن الإمام مالك وسط بين مدرسة الأثر ومدرسة الرأي، فهو على مسافة واحدة من الفريقين، وإن رمنا استعمال مصطلح الرائد أو الإمام فيمكن القول إنه إمام المدرستين.

المطلب الأول-أسباب تصنيف الإمام مالك إماما لأهل الأثر من قبل المحدثين

قبل أن نشرع في عرض الأدلة نود القول هنا إن لجوء الكثير من المحدَثين من الفريق الأول إلى تصنيف الإمام مالك في مدرسة الأثر تأتى من تأثير العلامة ابن خلدون؛ فلعل مرد هذا التقسيم الذي يتم تداوله حاليا على مستوى الدراسات الشرعية الأثر الذي تركه ابن خلدون في تصنيفه للعلوم عموما وتصنيفه لعلوم الشريعة ومفرداتها خصوصا؛ حيث أضحى تقسيمه في مقدمته عمدة جل الدراسات الحديثة في علوم الشريعة التي تصدى لتصنيفها، وتلقى الباحثون تقسيمه مسلمة منهجية بنوا عليها آراءهم وتخريجاتهم الأصولية والفقيهة.

فقد ركنوا إلى التقسيم الذي أورده ابن خلدون لمدارس الفقه الإسلامي وتلقوه بالقبول؛ فهو الذي عد الإمام مالك بن أنس والإمام الشافعي إمامي أهل الأثر؛ وعنه أخذ المحدَثون والمعاصرون ممن كتب في تاريخ التشريع الإسلامي، فقال ابن خلدون: (وانقسم الفقه فيهم إلى طريقتين :طريقة أهل الرّأي والقياس وهم أهل العراق وطريقة أهل الحديث وهم أهل الحجاز. وكان الحديث قليلا في أهل العراق لما قدّمناه فاستكثروا من القياس ومهروا فيه فلذلك قيل أهل الرّأي. ومقدّم جماعتهم الّذي استقرّ المذهب فيه وفي أصحابه أبو حنيفة، وإمام أهل الحجاز مالك بن أنس والشّافعيّ من بعده. ثمّ أنكر القياس طائفة من العلماء وأبطلوا العمل به وهم الظّاهريّة. وجعلوا المدارك كلّها منحصرة في النّصوص والإجماع وردّوا القياس الجليّ والعلّة المنصوصة إلى النّصّ، لأنّ النّصّ على العلّة نصّ على الحكم في جميع محالّها. وكان إمام هذا المذهب داود بن عليّ وابنه وأصحابهما. وكانت هذه المذاهب الثّلاثة هي مذاهب الجمهور المشتهرة بين الأمّة. وشذّ أهل البيت بمذاهب ابتدعوها وفقه انفردوا به وبنوه على مذهبهم في تناول بعض الصّحابة بالقدح، وعلى قولهم بعصمة الأئمّة ورفع الخلاف عن أقوالهم وهي كلّها أصول واهية، وشذّ بمثل ذلك الخوارج ولميحتفل الجمهور

25- جورج طرابيشي، نفسه، 119.

بمذاهبهم بل أوسعوها جانب الإنكار والقدح؛ فلا نعرف شيئا من مذاهبهم ولا نروي كتبهم ولا أثر لشيء منها إلّا في مواطنهم. فكتب الشّيعة في بلادهم وحيث كانت دولتهم قائمة في المغرب والمشرق واليمن والخوارج كذلك. ولكلّ منهم كتب وتآليف وآراء في الفقه غريبة. ثمّ درس مذهب أهل الظّاهر اليوم بدروس أئمّته وإنكار الجمهور على منتحله ولم يبق إلّا في الكتب المجلّدة، وربّما يعكف كثير من الطّالبين ممّن تكلّف بانتحال مذهبهم على تلك الكتب يروم أخذ فقههم منها ومذهبهم فلا يخلو بطائل ويصير إلى مخالفة الجمهور وإنكارهم عليه وربّما عدّ بهذه النّحلة من أهلالبدع بنقله العلم من الكتب من غير مفتاح المعلّمين. وقد فعل ذلك ابن حزم بالأندلس على علوّ رتبته في حفظ الحديث وصار إلى مذهب أهل الظّاهر ومهر فيه باجتهاد زعمه في أقوالهم. وخالف إمامهم داود وتعرّض للكثير من الأئمّة المسلمين فنقم النّاس ذلك عليه وأوسعوا مذهبه استهجانا وإنكارا، وتلقّوا كتبه بالإغفال والتّرك حتّى إنّها ليحصر بيعها بالأسواق وربّما تمزّق في بعض الأحيان. ولم يبق إلا مذهب أهل الرّأي من العراق وأهل الحديث من الحجاز. فأمّا أهل العراق فإمامهم الّذي استقرّت عنده مذاهبهم أبو حنيفة النّعمان بن ثابت ومقامه في الفقه لا يلحق شهد له بذلك أهل جلدته وخصوصا مالك والشّافعيّ. وأمّا أهل الحجاز فكان إمامهم مالك بن أنس الأصبحيّ إمام دار الهجرة رحمه الله تعالى)26

ويبدو أن هذا النص الخلدوني مأخوذ من كتاب ترتيب المدارك للقاضي عياض، لكن التصنيف المنسوب إليه لمختلف المدارس الفقهية السنية والشيعية وغيرها، اتخذ كمسلمة من قبل من جاء بعده، ولعل من أوائل من تأثر بهذا التقسيم من المحدَثين هم أحمد أمين، الذي يقول: (تركناالتشريعفيالعصرالأموي،وأظهرمميزاتهانقسامهإلىقسمين: أهلالرأي، وأهلالحديث؛وقدتجلّىذلكأكبرجلاءفيآخرالعهدالأموي،وأولالعهدالعباسي، وزادالخلفبينالطائفتين،وتميزتاعلىمرورالزمان،وأصبحتأعلامكلمدرسة منالمدرستينجليةواضحةمغايرةلأعلامالأخرىفيالشارةواللون،وماإلىذلك، ويحملأعلاممدرسةالحديث الحجازيون،وخاصةالمدنيين،وعلىرأسهممالكبنأنس وتلاميذه،ويحملأعلاممدرسةالرأيالعراقيونخاصةالكوفيين،وعلىرأسهمأبو حنيفةالنعمان.)27. وهو ما عده البعض خطأًابستيمولوجيا تأسيسيا كان له أثره في قراءات خاطئة، لاحقة لمسار العقل في الحضارة الإسلامية28؛ لأنه أستأنف التقسيم الخلدوني وأسس به لمن بعده.

إضافة إلى هذا قد يكون للمحيط التاريخي أثره في تقريب مالك من مدرسة الأثر أكثر؛ لاسيما بسبب ما ساد في تاريخ التشريع بين مختلف الفرق الإسلامية والمذاهب الفقهية من جدل حول العقل والنقل، وما أفرزته من مناظرات بين أنصار كل مذهب وفرقة، ولعل من أشهر تلك المناظرات مناظرات الباجي وابن حزم في الأندلس التي بقيت كتراث فقهي، علاوة على الجهد الذي بذله بعض أنصار مدرسة الحديث/الأثر، لمحاولة نشر هذا المذهب في البيئة الأندلسية الحاضنة للمذهب المالكي، على غرار ما فعله بقي بن مخلد–كما سيأتي-؛ حيث يرى بعض الباحثين أنله تأثيرا كبيرا في ابن عبد البر المالكيمع ابن حزم الظاهري،

26- ابن خلدون، مصدر سابق، 1/564-565.
27- احمد أمين، مرجع سابق، 499
28- طرابيشي، مرجع سابق، 124-125.

ولذلك يروى أنالباجي المالكي لم يكن يحب ابن عبد البر29، وقد ظهرت بصمات ابن عبد البر فيمحاولته تقريب مذهب مالك نحو أهل الأثر في بعض كتبه لاسيما كتاب الاستذكار وكتاب التمهيد.

المطلب الثاني-الحجج العلمية والتاريخية على تموقع الإمام مالك بين المدرستين

إن البحث العلمي الرصين يؤكد أن مالك بن أنس وسط بين المدرستين، وقد توصل إلى هذه النتيجة الكثير من الباحثينالمحدَثين والمعاصرين، بعد أن ظل بعضهم يصنف مالك بن أنس في مدرسة أهل الأثر أو أهل الحديث، ومنهم أحمد أمين ذاته الذي أوردنا سابقا مقولته في تصنيف الإمام مالك إماما لأهل الحديث؛ إذ سرعان ما عدل عن هذه النتيجة وتوصل إلى التصريح بوجود مدرسة ثالثة بين مدرسة الرأيومدرسة الأثر تأخذ منهما ولا تذوب في أي منهما؛ فقال: (وهناك مدرسة كانت بين المدرستين لا تُهمل الرأي بتاتًا، وهي مع ذلك غنية بالحديث ولا تُعمل الرأي إلا بشروط، وإلا عندما لم يكن نص في المسألة، ومن أعلام هذه المدرسة الإمام مالك ثم الإمام الشافعي)30. وإلى قريب من هذا الرأي ذهب محمد الخضري بك الذي جعل الخلاف بين أهل الحديث وأهل الراي خلافا حول حجية القياس، حيث اشتد النزاع في الدور من أدوار تاريخ التشريع بين أهل السنة (الحديث) وأهل الرأي الذي يعم القياس والاستحسان31. ورأى أن أرسخهم قدما في الأخذ بالقياس هم الحنفية، وأقلهم نفوذا فيه الحنابلة، والمالكية والشافعية بين الفريقين، وابتعد عنه بعض أهل الحديث والشيعة وغلا الظاهرية في رفضه32. وهو الرأي ذاته الذي ذهب إليه بعض المعاصرين ومنهم عبد الوهاب خلاف نفسه الذي حاول التخفيف من حدة الخلاف وتقليص مسافة البعد بين المدرستين؛ فقال: (وأما اختلافهم في النزعة التشريعية؛ فقد ظهر في انقسامهم إلى فريق أهل الحديث، ومنهم أكثر مجتهدي الحجاز، وفريق أهل الرأي، ومنهم أكثر مجتهدي العراق، وليس معنى هذا الانقسام أن فقهاء العراق لا يصدرون في تشريعهم عن الحديث؛ وأن فقهاء الحجاز لا يصدرون في تشريعهم عن الاجتهاد بالرأي؛ لأنهم جميعا متفقون على أن الحديث حجة شرعية ملزمة، وأن الاجتهاد بالرأي، أي القياس، حجة شرعية فيما لا نص فيه)33. كما لم ينف مناع القطان أنه (كان للرأي في فقه مالك حظ لتبادل المعارف في عصره)34.ونحننذهب هذا المذهب في تصنيف الإمام مالك للمبررات الآتية:

(أولا)-تنوع أصول مذهب الإمام مالك بين الأصول النقلية والأصول العقلية، ففيها الكتاب والسنة والإجماع وعمل أهل المدينة كأصول نقلية، وفيها القياس والاستحسان والمصلحة وسد الذريعة والاستصحاب والاستقراء وغيرها كأصول عقلية، وبعض هذه الأصول الأخيرة تظهر بشكل جلي في الفقه المالكي حيث تمارس بقيود وضوابط35.

29- تركي عبد المجيد،مناظرات في أصول الشريعة بين ابن حزم والباجي، ترجمة وتحقيق وتعليق عبد الصبور شاهين دار الغرب الإسلامي ط1 1406ه/2006م، ص 68

30- أحمد امين، فجرالإسلام، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، ط2011، 266/2.

31- محمد الخضري بك، تاريخ التشريع الإسلامي، دار المعارف، بيروت، ط7، 1960م، 202

32- محمد الخضري بك، نفسه، 206-207.

33 خلاف، مرجع سابق، 251

34 مناع القطان، مرجع سابق، 344.

35راجع أصول مذهب الإمام مالك في: محمد يحيى بن محمد المختار الولاتي، إيصال السالك إلى أصول مذهب الإمام مالك، قدم له وعلق عليه مراد بوضاية، دار ابن حزم، ط1، 1427ه/2006م، فاديغا موسى، أصول مذهب فقه الإمام مالك –أدلته العقلية-دار التدمرية، الرياض، ط1، 1428ه/2007م.

(ثانيا). ما تضمنه الموطأ، وهو الكتاب الأصل لمذهب مالك، من تصريح بالأخذ بالرأي على غرار ما كان يقوله مالك؛ فالموطأ الذي يعد المصدر الأساس لمذهب الإمام مالك وآرائه الفقهية يعد مزيجا حقيقيا بين المنقول والمعقول، بين الأثر والرأي؛ فلم يكن كتاب حديث فحسب؛ بل كان كمؤلفه كتاب حديث وفقه؛ بل ظل الحديث فيه يضيق عاما بعد عام لصالح الفقه والاجتهاد وإعمال الأصول القواعد، بسبب النقد العلمي الرصين الذي مارسه مالك بن أنس على ما جمع فيه من مرويات وما دونه من سماعات، بخلاف غيره من بعض كتب الحديث؛ فقد نقل عن عتيقالزبيدي قوله: (وضع مالك الموطأ على نحو من عشرة آلاف حديث فلم يزل ينظر فيه كل سنة ويسقط منه حتى بقي هذا ولو بقي قليلاً لأسقطه كله)36. فلو كان كتاب أثر لما ضاق بل لاتسع تباعا كلما وردت رواية أو وصل خبر عن راو أو أكثر، بل إن الإمام مالك انتقد العراقيين؛فقد عاب عليهم الحجازيون أنهم يتزيدونفيالحديثالصحيح،ويكثرونمنالحديثالموضوع،قالمالك إذا جاوز الحديث الحرتين ضعفت شجاعته، وكان مالك يسمي الكوفة دار الضرب؛ يعني أنها تصنع الأحاديث وتضعها كما تخرج دار الضرب الدراهم والدنانير37.

(ثالثا)-كاد المالكية أن ينفردوا ببعض الأصول العقلية؛ على غرار الاستصلاح،ولم ينفرد بأي أصل نقلي سوى عمل أهل المدينة الذي قد لا يخلو هو الآخر من وجه عقلي إن استند فيه لبعض الأدلة أو الآراء العقلية والاجتهادية؛ بينما لم ينفرد الحنفية المعدودون في مدرسة أهل الرأي بأي دليل عقلي، فكل أدلتهم العقلية من قياس واستحسان شاركهم في العمل بها غيرهم38.

(رابعا)-ما وقع تاريخيا من معارضة فقهاء المالكية للكثير من المحدّثين وأهل الظاهر لاسيما في الأندلس؛ سواء من خلال المناظرات التي كانت تقام معهم، على غرار ما حدث بين الباجي وابن حزم الظاهري الأثري39، أو من خلال التصدي المباشر لهم، على غرار ما فعله علماء المالكية بالأندلس مع بقي بن مخلد بعد أن حاول إدخال كتب الحديث إلى الأندلس40، فلو كان مالك ومذهبه ينتميان إلى مدرسة الحديث/الأثر، لما وقعت كل تلك الحوادث والخلافات، ولوجد الأثر أرضا خصبة ينمو فيها وينتشر في ربوع الأندلس؛ لكنه في تلك البيئة بدا غريبا نشازا قوبل بالرفض والممانعة كعابر سبيل؛ ما يدل على أن المدرسة ليست مدرسته والبيئة الطبيعية ليست خالصة له.

ولم تكن معاناة الفقهاء المالكية الجامعين بين الأثر والرأي مع حملة الأثر وأئمتهم فقط؛ بل كان أيضا مع من تبنى مذهبهم من السلاطين في بعض الأزمنة، ففي كتابه التاريخي 'المعجب'يقول المراكشي: (وانتشر في أيامه [أبي يوسف يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن] للصالحين والمتبتلين وأهل علم الحديث صِيت، وقامت لهم سوق، وعظمت مكانتهم منه ومن الناس. ولم يزل يستدعي الصالحين من البلاد، ويكتب إليهم يسألهم الدعاء، ويصل من يقبل صلته منهم بالصلات الجزيلة.وفي أيامه انقطع علم الفروع، وخافه الفقهاء، وأمر بإحراق

36ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، برهان الدين اليعمري، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق وتعليق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة،119/1

37- أحمد أمين، ضحى الإسلام، 499-500.

38- علي جمعة، المدخل إلى دراسة المذاهب الإسلامية، دار السلام، القاهرة، ط2، 1422ه/2001م، 92

39- راجع هذه المناظرات في: عبد المجيد تركي، مرجع سابق

40- تركي، مرجع سابق، ص 68.

كتب المذهب بعد أن يجرد ما فيها من حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم-والقرآن، ففعل ذلك، فأحرق منها جملة في سائر البلاد، كمدوَّنة سحنون، وكتاب ابن يونس، ونوادر أبي زيد ومختصره، وكتاب التهذيب للبراذعي، وواضحة ابن حبيب، وما جانس هذه الكتب ونحا نحوها. لقد شهدت منها وأنا يومئذ بمدينة فاس، يؤتى منها بالأحمال فتوضع ويطلق فيها النار. وتقدم إلى الناس في ترك الاشتغال بعلم الرأي والخوض في شيء منه، وتوعد على ذلك بالعقوبة الشديدة .وأمر جماعة ممن كان عنده من العلماء المحدثين بجمع أحاديث من المصنفات العشرة: الصحيحين، والترمذي، والموطأ، وسنن أبي داود، وسنن النسائي، وسنن البزار، ومسند ابن شيبة، وسنن الدارقطني، وسنن البيهقي، في الصلاة وما يتعلق بها، على نحو الأحاديث التي جمعها محمد بن تومرت في الطهارة؛ فأجابوه إلى ذلك، وجمعوا ما أمرهم بجمعه؛ فكان يمليه بنفسه على الناس ويأخذهم بحفظه؛ وانتشر هذا المجموع في جميع المغرب، وحفظه الناس من العوامِّ والخاصة. فكان يجعل لمن حفظه الجُعل السني من الكُسا والأموال. وكان قصده في الجملة محو مذهب مالك وإزالته من المغرب مرة واحدة، وحمل الناس على الظاهر من القرآن والحديث. وهذا المقصد بعينه كان مقصد أبيه وجده، إلا أنهما لم يظهراه، وأظهره يعقوب هذا)41.

فهذه الأحداث تعطي صورة حية عما عاناه الفقهاء المالكية من أهل الأثر وأهل الحديث، فلو كان لهم الانتماء المدرسي ذاته لوقع الوئام والتعايش والانسجام؛ لكن المدرسة المالكية هي مدرسة الوسطية، مدرسة الأثر والرأي، ولهذا ظهرت كتب التفسير؛ لاسيما ما تعلق منها بتفسير آيات الأحكام على يد علماء المالكية بالأندلس والغرب الإسلامي، أكثر من كتب شروح الأحاديث والسنن، بسبب اشتغالهم بالقرآن الكريم أكثر من انشغالهم بالمرويات والآثار42؛ بل إن جمع المالكية بين آراء المدرستين جعلهم ينضوون تحت لواء الأشاعرة الذين تمكنوا من التوفيق بين النقل والعقل.

(خامسا)-إن المتتبع لأقوال الفقهاء المالكية؛ لاسيما في البيئة الأندلسية التي استقر بها المذهب وخلا له الجو فيها فترات كثيرة من فترات تاريخ التشريع، يجد أنهم ينأون بمالك ومذهبه عن الانتماء إلى أهل الحديث وفق الأنموذج الذي انتهوا إليه تاريخيا؛ حيث ظلوا حريصين على ربط الصلة بالمدرستين؛ تعبيرا منهم عن حقيقة مالك ومذهبه وانتمائه المدرسي، من ذلك مثلا أننا نجد القاضي عياض يبين بعض مزالق الأحناف في مغالاتهم في الأخذ بالأدلة العقلية بعدما قالوا بتقديم القياس والاعتبار على السُّنن والآثارفترك نصوص الأصول، وتمسك بالمعقول، وآثر الرأي والقياس والاستحسان، ثم قدّم الاستحسان على القياس، فأبعد ما شاء كما يقول القاضي43؛ ثم يبين بعض مزالق الحنابلة والظاهرية؛ فقال عنهما: (وأما أحمد ودَاود، فإنَّهما سَلَكا اتِّباع الآثار، ونكَبا عن طريق الاعتبار، لكن داود غلا في ذلك،

41- المراكشي، عبد الواحد بن علي التميمي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ط1، 1426ه/2007م، 202-204.

42- راجع تاريخ التفسير في الأندلس والغرب الإسلامي وكثرة أعلامه في: مصطفى إبراهيم المشيني، مدرسة التفسير في الأندلس، مؤسسة الرسالة، ط1، 1406ه/1986م، وانظر أيضا: زيد الشريف، التفسير بالغرب الإسلامي، https://www.alukah.net/sharia/0/109111/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%81%D8%B3%D9

43- القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، محمد بن تاويتالطنجي، في سنة 1965م، ط1، مطبعة فضالة -المحمدية، المغرب. 90/1

فترك القياس جملة، وأحَدث هو وأَصحابُه من القول بالظّاهر مَا خالفَ فيه أَئمةَ الأُمَّة، فخانَه التمسُّك برُبُع أَدّلة الشّريعَة، وأعرضَ عما حضَّت عليه من الاجتهاد والاعتبار)44، فقد جعل أهل الحديث الرافضين للرأي مذهبا مستقلا لا علاقة له بمذهب مالك الذي حاول بعض مؤرخي تاريخ التشريع جعل مالك إماما لهم؛ بل يكشف القاضي عياض عن بعض تبعات هذا الانقسام وما انجر عنه من موقف سلبي من قبل الحنابلة أهل الحديث تجاه أهل الرأي؛ فيقول: (وبسبب هذا تحزبت طائفة أهل الحديث على أهل الرأي وأساءوا فيهم القول والرأي. قال أحمد بن حنبل ما زلنا نلعن أهل الرأي ويعلنوننا حتى جاء الشافعي فمزج بيننا، يريد أنه تمسك بصحيح الآثار واستعملها، ثم أراهم أن من الرأي ما يحتاج إليه وتنبني أحكام الشرع عليه، وأنه قياس على أصولها ومنتزع منها.وأراهم كيفية انتزاعها، والتعلق بعللها وتنبيهاتها.فعلم أصحاب الحديث أن صحيح الرأي فرع الأصل، وعلم أصحاب الرأي أنه لا فرع إلا بعد الأصل، وأنه لا غنى عن تقديم السنن وصحيح الآثار أولاً.ونحو هذا في هذا الفصل قول ابن وهب: الحديث مضلة إلا للعلماء.ولولا مالك والليث لضللنا)45.

فهذا النص المأخوذ من كتاب القاضي عياض، الذي يعد أحسن من عبر عن حقيقة مذهب مالك وخصائصه وانتمائه وترجم لأعلامه، يكشف بجلاء أن دعوى انتماء مالك ومذهبه إلى مدرسة الأثر/ الحديث دعوى تعوزها الحجة وتفتقر إلى الدليل؛ بل إن الشافعي الذي نجح فيمزج المدرستين أقرب إلى أهل الحديث من الإمام مالك؛ بدليل أنه اشتغل في رسالته على تأكيد حجية السنة وتراتبيتها، ورفض هو وأتابعه كثيرا من الأصول العقلية المالكية على غرار الاستصلاح، فيكون مالك أكثر وسطية بين المدرستين من الشافعي.

ولم يختلف الأمر في العراق أيضا أين انتشر المذهب المالكي في باكر عهده؛ حيث يرى بعض الباحثين أنه(قد تأثر منهج المدرسة العراقية المالكية بالمدرسة الفقهية السائدة في العراق ألا وهي مدرسة أهل الرأي، ونتيجة لهذا التأثر تميّزت مدرسة العراق المالكية بميلها إلى التحليل المنطقي للصور الفقهية، والاستدلال الأصولي، ويظهر هذا جلياً في المؤلفات التي خلفها أعلام هذه المدرسة، كالقاضي إسماعيل بن إسحاق (ت ٢٨٢هـ)، والتي وصفت بأنها أصول في فنونها، منها: (الموطأ)، وكتاب (المبسوط في الفقه)، وكتاب (الأصول)، وكتاب (الاحتجاج بالقرآن)، وكتاب (أحكام القرآن) الذي كتبه في الرد على أبي حنيفة، والشافعي وغير ذلك كثير .فسارمالكية العراق سيراً جديداً ونهجوا نهجاً مغايراً لما كان عليه إمام المذهب، فجاء عملهم الفقهي ممزوجاً بين أثر الإمام مالك، ومنهج زعيم فقهاء الرأي الذي ساد المنطقة العراقية، وهذا ما يعطي الموضوع أهمية كبيرة لاسيما إذا اجتمع مثل منهج هذين العالمين الجليلين؛ فإن استنباط الأحكام بالاعتماد على منهجيهما ستكون أكثر واقعية، وهذا ما يسهم بإثراء المذهب المالكي وجعله مرداً لقبول الأحكام المختلفة)**46**

(سادسا)- إن المتتبع لتاريخ الخلاف بين مدرستي الأثر والرأي ومكانه وما آل إليهم الصراع بينهم يلحظ أن المعركة بدأت قبل عصر الإمام مالك ثم احتدمت أكثر بعد عصره، وكانت بالأساس بالمشرق سواء ببغداد أو بغيرها من المدائن، ثم تجددت في الأندلس، ولئن كان الصراع في بغداد بين الحنابلة الأثريين وغيرهم من المذاهب لاسيما الحنفية الارأتيين،

44- القاضي عياض، نفسه، 91/1

45- القاضي عياض، نفسه، 91/1.

46- حازم عبد الكريم خلف، أثر الرأي في مدرسة العراق المالكية، https://cois.uobaghdad.edu.iq/?p=253

وبدرجة أقل بين الشافعية ومخالفيهم قبل أن يتسع الصراع ليشمل المعتزلة والأشاعرة47، في جدل العقل والنقل، فإن الخلاف المتجدد والمعركة التي أشعلت في الأندلس كانت بين المالكية وأهل الأثر/الحديث؛ لاسيما ابن حزم وبن مخلد–كما رأينا-، وهذا وحده كاف للدلالة على أن أهل الحديث لم يكونوا يعدّون المالكية من مدرستهم، كما أنالمالكية لم يكونوا يعدّون أنفسهم كذلك؛ بل كانوا يتوسطون المدرستين، والكثير من خلافاتهم مع أهل الظاهر والحديث في الأندلس كانت حول حجية بعض الأصول العقلية التي أبى الأولون إقرارها، فكيف يقال بعد كل تلك الخلافات والمناظرات إن مذهب مالك مذهب أهل الحديث؟

وبسبب تلك الخلافات ومآلاتها أضحت المدرسة الحنبلية في فترات تاريخية ممثلة أهل الحديث، وابن حنبل إمام أهل الحديث، الذي أصبحإمام المحدثين في عصرهفارتبط اسمه بأهل الحديث، وأمسى تعبير "أهل الحديث" ولفظ "الحنابلة" شبه متطابقين48، ويذكر المؤرخون لتاريخ التشريع أنه في القرن الرابع الهجري كان أهم المذاهب بين أصحاب الحديث: الحنابلة والأوزاعية والثورية، ولم يكن الحنابلة في ذلك –خلافا لما آل إليه الأمر من بعد-يعتبرون من جملة الفقهاء49

كما أن القول بإن الإمام مالك رائد مدرسة الرأي يعد مجاسرة تنكر بعض حقائق تاريخ التشريع، وحكم غير دقيق يميل بمالك ومذهبه إلى ناحية لم يثبت أنهم استقلوا بالقول بها؛ فمالك والمالكية لم يتحررا من النصوص ومقتضياتها؛ بل جعلوها إلى جانب القرآن الكريم مصدرهم الأول قبل الأدلة العقلية؛ لكنهم بالمقابل لم يديروا الظهر للرأي ومقتضياته والعقل ومخرجاته؛ فهم وسط بين هذه وتلك، فكان مالك ومذهبه وسطيا حقا، لم يهمل نقلا ولم يحجر عقلا؛ فجمع في أصوله وقواعده بين المعقول والمنقول، وما ورد في الموطأ من عبارات قد يستفاد منه تبنيه لمطلق الرأي ليست كما ظنها هؤلاء؛ فقد بين الإمام مالك نفسه الأمر ليزيل اللبس ويسد ذريعة التوسل بها للقول بإنه يتبنى الرأي مطلقا أو يتبناه عن هوى؛ فقد روي ابن أبي أويس قوله: (قيل لمالك: قولك في الكتاب: الأمر المجتمع عليه والأمر عندنا أو ببلدنا وأدركت أهل العلم سمعت بعض أهل العلم.فقال: أما أكثر ما في الكتاب برأيي فلعمري ما هو برأيي ولكن سماع من غير واحد من أهل العلم والفضل والأئمة المهتدى بهم الذين أخذت عنهم وهم الذين كانوا يتقون الله تعالى فكثر علي فقلت: رأيي وذلك رأيي إذ كان رأيهم رأي الصحابة الذين أدركوهم عليه وأدركتهم أنا على ذلك فهذا وراثة توارثوها قرناً عن قرن إلى زماننا، وما كان أرى فهو رأي جماعة ممن تقدم من الأئمة. وما كان فيه الأمر المجتمع عليه فهو ما اجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه. وما قلت الأمر عندنا فهو ما عمل به الناس عندنا وجرت به الأحكام وعرفه الجاهل والعالم. وكذلك ما قلت فيه ببلدنا وما قلت فيه بعض أهل العلم فهو شيء استحسنته من قول العلماء.وأما ما لم أسمع منهم فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيته حتى وقع ذلك موقع الحق أو قريباً منه حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وآرائهم وإن لم أسمع ذاك بعينه فنسبت الرأي إلي بعد الاجتهاد مع الستة وما مضى عليه عمل أهل العلم المقتدى بهم والأمر المعمول به عندنا منذ لدن رسول الله

47- راجع بعض جوانب هذا الصراع في: آدم ميتز، ص 379-380 وص 388

48- ثابت عيد، بغية المشتاق إلى فهم تطور عقيدة الأسلاف (مقال)،
http://www.aljabriabed.net/n19_13tabit.htm

49- آدم ميتز،الحضارة الإسلامية 394/1. ترجمة محمد أبو رية دار الكتاب العربي بيروت ط5. د.ت.

صلى الله عليه وسلم والأئمة الراشدين مع من لقيت. فذلك رأيهم ما خرجت إلى غيره)50. فما أورده ليس كله رأيه المجرد بل بعضه رأيه وبعضه منقول عن غيره، وما كان رأيه فق بين ضابط القول به.

لذلك لم يكن مستغربا أن يتمخض علم مقاصد الشريعة بموضوعه ومناهجه وقواعده فيرحم علم أصول الفقه المالكي ويلد وينمو على يد أعلام مالك قديما وحديثا، حتى كاد هذا العلم يكون خاصية مالكية وباقي المذاهب لهم تبع فيه؛ وما كان لعلم المقاصد أن يلد في بيئة تجمد على النقل وتتمسك بظواهر النصوص دون غائيتها وأبعادها وفحواها، كما لم يكن ممكنا أن يلد في بيئة تتجاوز النصوص وتتفلت من قيودها ولا تعير اهتماما لمقتضياتها؛ لأنه في هذه الحال لو ولد هناك سيكون مشوها بتأويلاتوصوروتخريجات قد تصادم النصوص وتتملص من أحكامها ويغدو الفقه وأصوله مرتعا للأهواء.

خاتمة

بعد معالجتنا لموضوع وسطية الإمام مالك بين مدرسة الرأي ومدرسة الحديث خلصنا إلى النتائج الآتية:

أولا-لقد اختلف مؤرخو تاريخ التشريع في القديم والحديث حول تصنيف الإمام مالك؛ حيث عده بعضهم إماما لأهل الحديث بينما عده آخرون رائد لمدرسة الرأي.

ثانيا-لقد درج الكثير من الكتاب والباحثين المحدَثين والمعاصرين على إدراج الإمام مالك في دائرة أهل الأثر، وكان من أسباب ذلك ركونهم إلى التقسيم الخلدوني الذي تلقوه كمسلمة تاريخية.

ثالثا- إن ما أوصلنا إليه البحث العلمي والدراسة الاستقرائية النقدية،أن الإمام مالك ومذهبه أخذا من مدرسة الأثر ومدرسة الرأي، وأعمل النقل والعقل، ولم يهملا أيا منهما؛ فكانا وسطا بين المدرستين في تاريخ التشريع، وهذا ما أكده فقهاء المالكية ذاتهم من الذين نقلنا أقوالهم سابقا على غرار القاضي عياض، ولم يكن المالكية في تاريخهم يعدّون أنفسهم من أهل الحديث؛ بل ردوا على هؤلاء على مستوى الفقه وأصوله وعلم الكلام، كما أنهم لم ينساقوا خلف مجرد الرأي الذي يتجاوز النقل ويصادر عليه؛ فكانت أصول مذهبهم جامعة بين المنقول والمعقول، كما أن أصولهم العقلية كانت محل رفض وممانعة من قبل أهل الحديث وأهل الظاهر على غرار القياس والاستصلاح والاستحسان.

رابعا-إن ميلاد علم مقاصد الشريعة الإسلامية من رحم أصول الفقه المالكي ونموه على يد الفقهاء المالكية قديما وحديثا يؤكد أن المذهب المالكي جامع بين النقل والعقل، ووسط بين هذا وذاك.

خامسا-إن لوسطية المذهب المالكي مظاهر كثيرة؛ لعل أبرزها أنه فقه جامع بين العقل والنقل، بين الرأي والأثر، يراعي النص كما يراعي الواقع الذي يتنزل فيه على مستوى المصالح والمقاصد.

سادسا-إن كان ولا بد من الإبقاء على التصنيف التاريخي للمدارس الفقهية واستصحاب ثنائية الرأي والأثر؛ فإننا يمكننا القول استقراء لتطور تاريخ التشريع ومسار الخلافات الفقهية: إن مدرسة أهل الأثر/الحديث كانت قبل الإمام مالك في المدينة المنورة، أما بعده فإنها ينضوي في دائرتها المذهب الظاهري وبدرجة أقل المذهب الحنبلي، بينما تتسع دائرة

50- ابن فرحون، مصدر سابق، 119/1-120

الوسط الجامعة بين الأثر والرأي لتشمل المذهب الحنفي والمالكي والشافعي؛ والإمام مالك أكثر وسطية داخل هذه المدرسة؛ حيث يقترب الشافعي من الأثر، ويقترب أبو حنيفة من الرأي، ولا أثر لمدرسة رأي خالصة.

سابعا-نوصي بإعادة قراءة كتب تاريخ التشريع الحديثة والمعاصرة ونقدها نقدا علميا رصينا،بمنهج تاريخي يسمح بوضع الإمام مالك ومذهبه في موقعه الحقيقي الذي أراده مؤسسه وسار عليه أتباعه.

قائمة المصادر والمراجع

1- آدم ميتز، الحضارة الإسلامية ص 394، ترجمة محمد أبو رية دار الكتاب العربي بيروت ط5. د.ت.
2- أحمد أمين، ضحى الإسلام، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة 1932م. ط 2011م.
3- أحمد أمين، فجر الإسلام، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة 1932م ط2011م.
4- أحمد تيمور باشا، نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة (الحنفي -المالكي-الشافعي-الحنبلي) وانتشارها عند جمهور المسلمين، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط1، 1411ه/1990م
5- ثابت عيد، بغية المشتاق إلى فهم تطور عقيدة الأسلاف (مقال)، http://www.aljabriabed.net/n19_13tabit.htm
6- جورج طرابيشي، من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، دار الساقي، بيروت، ط1، 2010م
7- حازم عبد الكريم خلف، أثر الرأي في مدرسة العراق المالكية، https://cois.uobaghdad.edu.iq/?p=253
8- خلاف، عبد الوهاب، أصول الفقه وتاريخ التشريع، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية بمصر.
9- ابن خلدون، عبد الرحمن، كتاب العِبَر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، مراجعة سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ط1، 1401ه/1981م
10- أبوريدة، محمود، أضواء على السُّنّة المحمّديّة، أو دفاع عن الحديث» الطبعة الثالثة، دار المعارف بمصر
11- زيد الشريف، التفسير بالغرب الإسلامي، https://www.alukah.net/sharia/0/109111/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%81%D8%B3%D9
12- السايس محمد علي، تاريخ الفقه الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت
13- عبد المجيد تركي، مناظرات في أصول الشريعة بين ابن حزم والباجي، ترجمة وتحقيق وتعليق عبد الصبور شاهين دار الغرب الإسلامي ط1 1406ه/2006م
14- علي جمعة، المدخل إلى دراسة المذاهب الإسلامية، دار السلام، القاهرة، ط2، 1422ه/2001م
15- فاديغا موسى، أصول مذهب فقه الإمام مالك –أدلته العقلية-دار التدمرية، الرياض، ط1، 1428ه/2007م.

16- ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، برهان الدين اليعمري، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق وتعليق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة
17- القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي، رتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، محمد بن تاويتالطنجي، في سنة 1965م، ط1، مطبعة فضالة -المحمدية، المغرب.
18- محمد الخضري بك، تاريخ التشريع الإسلامي، دار المعارف، بيروت، ط7، 1960م
19- محمد يحيى بن محمد المختار الولاتي، إيصال السالك إلى أصول مذهب الإمام مالك، قدم له وعلق عليه مراد بوضاية، دار ابن حزم، ط1، 1427ه/2006م
20- المراكشي، عبد الواحد بن علي التميمي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ط1، 1426ه/2007م
21- مصطفى إبراهيم المشينى، مدرسة التفسير في الأندلس، مؤسسة الرسالة، ط1، 1406ه/1986م
22- مناع القطان، تاريخ التشريع، مكتبة وهبة، ط5، 1422ه/2001م